ولعل السبب الذي أتاح ا الإجماع لأجله أن الصحابة هم نقلة الشريعة ولو ثبت توقف في رواياتهم لانحصرت الشريعة على عصر رسول ا A ولما استرسلت على سائر الأعصار .

فصل في المراسيل والمسندات وذكر المذاهب فيها وإيضاح المختار منها .

573 - نصدر هذا الفصل بذكر صور المرسلات ثم ننقل المقالات ونشير إلى عمدة كل فريق ونختتم الكلام بالمرتضي المختار عندنا .

فمن صور المراسيل أن يقول التابعي قال رسول ا صلى ا عله وسلم فهذا إضافة إلى الرسول عليه السلام مع السكوت عن ذكر الناقل عنه وهذا يجري في الرواة بعضهم مع بعض في الأعصار المتأخرة عن عصر رسول ا A .

وإذا قال واحد من أهل عصر قال فلان وما لقيه ولا سمى من أخبر عنه فهو ملتحق بما ذكرناه .

ومن الصور أن يقول الراوي أخبرني رجل عن رسول ا A أو عن فلان الراوي من غير أن يسميه .

ومن الصور أن يقول أخبرني رجل عدل موثوق به رضا عن فلان أو عن رسول ا عليه السلام .

ومن صور المراسيل إسناد الأخبار إلى كتب رسول ا A وإنما التحق هذا القسم بالمرسلات من جهة الجهل بناقل الكتب ولو ذكر من يعزو الخبر إلى الكتاب ناقله وحامله التحق الحديث بالمسندات فهذه صور المراسيل